

Distr.
GENERAL

S/1994/321
22 March 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



مذكرة شفوية مؤرخة ١٨ آذار/مارس ١٩٩٤ موجهة الى
الأمين العام من البعثة الدائمة لهولندا لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لمملكة هولندا لدى الأمم المتحدة تحياتها الى لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٧٤٨ (١٩٩٢) وتتشرف بتوجيه انتباه اللجنة الى ما يلي.

يبدو أن هناك قدرا من التباين في تطبيق الجزاءات ضد ليبيا فيما بين النظام الذي يقيد التجارة مع ليبيا والنظام المتعلق بالمعاملات المالية مع ذلك البلد.

فقرار مجلس الأمن ٨٨٣ (١٩٩٣) المؤرخ ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ ينص على السماح بالتجارة مع ليبيا باستثناء تلك المعاملات والخدمات المذكورة في القرار ومرفقه. غير أن المعاملات المالية محظورة أساسا: إذ ليس من المسموح تقديم عملات ورأس مال آخر الى دولة ليبيا (ويشمل ذلك الحظر المواطنين الليبيين والمؤسسات الليبية) وينبغي تجميد الأموال الليبية. وهذا يمكن أن يكون معناه أنه على الرغم من السماح بالتجارة في سلع وخدمات معينة بموجب القرار ٨٨٣ (١٩٩٣)، فإن تلك التجارة محظورة عمليا بموجب القيود المالية المنصوص عليها في القرار.

ومع ذلك فإن التسوية المالية للتجارة المسموح بها بموجب القرار ٨٨٣ (١٩٩٣) يمكن أيضا أن ينظر اليها على أنها تتصل مباشرة بمعاملة مشروعة، وينظر لها بالتالي على أنها عمل مشروع.

وتغدو البعثة الدائمة ممتنة غاية الامتنان لو علمت رأي اللجنة في هذا.
